

النهاية في غريب الأثر

- { كلل } [ه] قد تكرر في الحديث ذِكْر [الكلالة] وهو أن يموت الرجل ولا يدع والداً ولا ولداً يرثانه .
وأصله : مِنْ تَكَلَّسَ لَمَّةَ الذِّسَّابِ إِذَا أَحَاطَ بِهِ .
وقيل : الكلالة : الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد فهو واقعٌ على الميت وعلى الوراث بهذا الشرط .
وقيل (القائل هو القُتَيْبِيُّ كما في الهروي) : الأبُّ والابنُّ طَرَفَانِ لِلرَّجُلِ فَإِذَا مَاتَ وَلَمْ يُخَلِّسْ فَهُمَا فَقَدِمَاتُ عَنْ ذَهَابِ طَرَفَيْهِ فَسُمِّيَ ذَهَابُ الطَّرَفَيْنِ كَلَالَةً .
وقيل : كلُّ ما احْتَفَّ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ فَهُوَ إِكْلِيلٌ وَبِهِ سُمِّيَتْ لِأَنَّ الْوُورِثَاتِ يُحِيطُونَ بِهِ مِنْ جَوَانِبِهِ .
(ه) ومنه حديث عائشة [دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْرُقُ أَكَالِيلٍ وَجْهَهُ] هي جمع إكليل وهو شبيهه عصابة مزيّنة بالجواهر فجاءت لوجوه أكاليل على جهة الاستعارة .
وقيل : أرادت نواحي وجهه وما أحاط به إلى الجبين من التكلل وهو الإحاطة ولأن الإكليل يُجْعَلُ كَالْحَلَاقَةِ وَيُوضَعُ هُنَالِكَ عَلَى أَعْلَى الرَّاسِ .
- ومنه حديث الاستسقاء [فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّمَا لَفِي مِثْلُ الْإِكْلِيلِ] يُرِيدُ أَنَّ الْغَيْمَ تَقَشَّقَ عَنْهَا وَاسْتَدَارَ بِأَفْئِدَتِهَا .
(ه) وفيه [أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَقْصِيرِ الْقُبُورِ وَتَكْلِيلِهَا] أَي رَفَعَهَا بِيَدِنَا مِثْلَ الْكَلَالِ وَهِيَ الصَّوَامِعُ وَالْقِيَابُ .
وقيل : هو ضرب الكلالة عليها وهي سترٌ مُرَبَّعٌ يُضْرَبُ عَلَى الْقُبُورِ .
وقال الهروي : هو (لم يرد هذا القول في نسخة الهروي التي بين يدي . ولعل الأمر التبس على المصنف فوضع [الهروي] مكان [الجوهري] لأن هذا الشرح بألفاظه في الصحاح (كلل [ستر رقيق يُخاط كالبيت يُتَوَقَّسُ فِيهِ مِنَ الْبَقِّ] .
- وفي حديث حنين [فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّ هَمِّ كَلِيلًا] كَلَّ السَّيْفُ يَكِيلُ كَلَالًا فَهُوَ كَلِيلٌ إِذَا لَمْ يَقْطَعْ . وَطَرَفُ كَلِيلٍ إِذَا لَمْ يُحَقِّقِ الْمَنْظُورَ .
(س) وفي حديث خديجة [كَلَالٌ إِنَّكَ لَتَحْمِلِ الْكَلَّ] هو بالفتح : الثِّقَلُ مِنْ كُلِّ مَا يُتَكَلَّفُ . وَالْكَلُّ : الْعِيَالُ .
- ومنه الحديث [مَنْ تَرَكَ كَلَالًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ] .

- ومنه حديث طهفة [ولا يُوكَلُ كَلًّا كُؤْمٌ] أي لا يُوكَلُ إليكم عيالُكُم وما لم تُطيقوه . ويُرَوَى [أوكُلُكم] أي لا يُفُتات عليكم مالكم .
وقد تكرر في الحديث ذِكر [الكَلِّ] .
- (س) وفي حديث عثمان [أنه دُخِلَ عليه فقيل له : أبِأمرِك هذا ؟ قال : كَلٌّ ذاك] أي بعضُه عن أمرِي وبعضُه بغير أمرِي .
- موضوع [كل] الإحاطةُ بالجميع وقد تَسْتَعْمَلُ في معنى البعض وعليه حُمِلَ قول عثمان ومثله قول الراجز :
قالت له وقولُها مَرَعِيٌّ ... إنَّ الشَّوَاءَ خَيْرُهُ الطَّارِيٌّ .
- وكُلٌّ ذاك يَفْعَلُ الوَصِيٌّ .
أي قد يَفْعَلُ وقد لا يَفْعَلُ